

500 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الطهارة/السواك وسنن

الوضوء/صالح الفوزان/الفقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقهاء موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الخامس الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

السواك وسنن الوضوء. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. وبعد لما فرح المؤلف رحمه الله من باب باب باب - [00:00:27](#)

والاستثمار واداب القضاء الحاجة انتقل الى سنن الوضوء. وسنن جمع السنة وهي في اللغة الطريقة واصطلاحا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - [00:00:55](#)

طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم من افعاله واقواله وتخيرات هذه السنة فتطلق السنة عند المتأخرين من الفقهاء لانها ما يثاب فاعله ولا يعاقب ذلك ما هو مشروع لكنه دون الواجب - [00:01:28](#)

فالسنة جمع سنة واضيف الى الوضوء لان لان اختصت به ويلحق بها ايصال الفطرة. يلحق بسنن الوضوء بشار بشار بشار بالهجرة بالفصل الشارق في الاظافر الالباء والختال والامتهان وترديد الشعر هذه ملحظة ملحظة بها. نعم - [00:01:58](#)

باب السواك وسنن الوضوء تسدوها في سنن الوضوء لكنه اخرج به بالذكر اهم بالذكر والا في الحقيقة هو داخل في سننه على السواك من عطف العام على الخاص لان السواك نوع من سنن - [00:02:45](#)

نعم التسوق يعود لين منق غير مضر لا يتفتت لا دين سواه سنة للوضوء ثواب سنة متأكدة والسؤال اسمه مصدر من الساتة وسواهم اسم وفقر. ويطلق السواك على العود الذي يشترط به فهو يطلق - [00:03:08](#)

على الفعل ويطلق على الالة الذي تستخدم في السواك وهو بين ما هي الالة التي يساق بها وبين كيفية السواك وبين اوقاته اوقات السواك السواك سنة مؤكدة ثبت في احاديث كثيرة. الحث عليه والترغيب فيه - [00:03:45](#)

منها قوله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرات للرب وغيره من الاحاديث مع فعله صلى الله عليه وسلم فانه كان يكثر من السواك عليه الصلاة والسلام. والسنة لما فيه من الفوائد العظيمة من ازالة رائحة - [00:04:12](#)

وتنظيفه من المخلفات تطيب رائحته لا سيما عند العبادات في الصلاة وتلاوة القرآن ودخول المساجد وكذلك عند جلوس الانسان مع الناس تحدثه اليهم من اداب الجليس ان نزيل ما فيه من المؤذيات حتى لا يتهزى به - [00:04:42](#)

نعم. تسوق يعود لين ممكن غير مضر. هذا الريال للالة التي تستعمل لتكون يعود يعني لا بسرقة او يصدع فانما تكون يعود وان يكون هذا العود لينا لانه العود القاسي يجرح المن يجرح في اللثة. بلاد اللين - [00:05:19](#)

فانه يلطم ولا يكره منقذ منقذ العود الذي لا يمسي العود الذي لا يلقي فهذا لا تحصل به الفائدة. نعم. غير مضر. غير مضر. لا يكون استعماله مضر كما ذكروا في بعض الاعواد الادوات الرائحة آآ الطيبة انها - [00:05:49](#)

انها تضر لحم الفم. قد يتوهم القلب مثل سعود الاش وهو نوع من الريحان نعم لا يتفتت يكون العود ايضا قلب لا يتفتت لانه اذا تفتت زاد التلوث تلوثا فيكون صلبا نعم لا باصبع وخرقة. وافضل ما يكون - [00:06:19](#)

عود المسواك افضل ما يكون من الاراء من العراق وهو شجر المعروف نوع من الهم معروف يسمى اكثر ما يملك في بلاد الحجاز وكذلك مثله عود في غصن الزيتون وكذلك العرجون وهو النخلة - [00:06:47](#)

لانه لين ولا يتبدل وينفي وكل ما كان بهذه الصفة من الاعواد نعم. انها باصبع وخرقة. لا تقتل السنة. ما هو يعني ما هو ممنوع لكن لا يؤدي الغرض المطلوب - [00:07:21](#)

المطلوب ان يكون بعود واما الاصبع والخرقة فهذا لا يحصل به الغرض المطلوب من توظيف البلد فلا يحصل به سنة. لو فعلته تكون فائزا للمباح. ولكن لا تحصل على الاجر - [00:07:43](#)

والصحيح انه يستحب السواك بكل ما يزيل بكل ما يزيل الاذى عن الاذى سواء بعود او بغيره ويحصل له من السنة والاجر بقدر ما حصل من اللقاء فلا مانع انه ينزح اسنانه في اصبعه او يمسحها او خلقة - [00:08:05](#)

لان هذا نوع من تنظيف الفم. ولكنه بالهدى احسن واحسن مسنون كل وقت في غير هذا حكم السواك. فرغ من ذكر الالة التي بها ومواصفاتها انتقل الى حكم التسول. التصوف ليس بواجب - [00:08:35](#)

اينما هو مسؤول يعني مستحب وليس له وقت معين كل ما تمثل فهو مسرور في الوقت في ليل او نهار ليس له تحليل ولكنه يستحب ويتأكد في اوقات معينة يباع كل وقت - [00:09:00](#)

ويستحب في اوقات معينة نعم بغير صائم بعد الزوال طفل الصائم بعد الزوال فلا يستحب له الصواب. على المذهب لان لانه يزيل رائحة الذي هو اصل عند الله من ريح المسلم. فاذا - [00:09:26](#)

كانت رائحة الصيام للذنب. فلا يستحب بعد الزوال هذا قول والقول الثاني وهو الصحيح انه يستحب للصائم ان في اول النهار وفي اخره وانه كغيره. واما رائحة الصيام فان السواك لا يزيلها. لانها تخرج من المعدة. ليست من الباب. وانما - [00:09:53](#)

لا اله الا فراغها من الطعام وهذه وهذه الرائحة لا يزيلها سوى. لان مصدرها المعدة وليس مصدرها الاسنان. فالصحيح ان الصائم متغير يستحب له التشوه في كل اوقات الصيام في الصباح والمساء. واما حديث علي رضي الله عنه اذا صمتم اشتاقوا في الغداة ولا تشاقوا بالعتي - [00:10:20](#)

وهو حديث ضعيف حديث ضعيف ما تقوم به حجة وفي الحديث الذي هو اصح منه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا احصي وهو صائم. نعم متأكد عند صلاة يتأكد السواك عند الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:10:49](#)

على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. فيستحب عند القيام للصلاة لاجل ان يقيم رائحة فمه بالدخول في الصلاة ومناجاة الرب سبحانه وتعالى. وتلاوة الكتاب في الملائكة فيقول قد ازال الرائحة الفريئة منها من نعم - [00:11:16](#)

متأكدون عند صلاة وانتباه. وانتباه من النوم لان الانسان اذا نام يتغير رائحة من؟ فاذا استيقظ يبادر بالسواك بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من نوم - [00:11:47](#)

اول شيء يبدأ به السواك يطالع يشوف فمه سواك بعد النوم عليه الصلاة والسلام. نعم. وتغير فم. كذلك عند تغير رائحة كل ما احس الانسان ان ان نقمه فيه رائحة كريهة - [00:12:07](#)

الحب له ان يزيلها بالسواك في اي وقت. نعم. ويستهاك عرضا وكذلك السواك عند جواب عند الوضوء قبل المضمضة لقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى لامرتهم بالسواك عند كل وضوء - [00:12:32](#)

ما يستاق ثم يتمرد من اجل ان يأتي الماء بعد السواك ينقص الهم بمادة السواك ومادة الماء البالغ نعم ويستاق عرضا بالتسوق يشتاق عرضا بالنسبة للاسماء عرضا بالنسبة للاسنان من اليمين الى اليسار - [00:12:57](#)

يدير السواك على غائب اسنانه والدته من جهة اليمين الى جهة اليسار. بالنسبة وبالنسبة للاسباب عرضا هذا ابغ. واما لولا بالنسبة للاسنان فهذا يجرح اللثة اما اذا اشتاك عرضا فانه لا يضر المثل. نعم. مبتدأ بجانب فمه الايمن - [00:13:28](#)

لانه عبادة لان التسوف عبادة والعبادات يبدأ فيها بالجميع لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه في تنعله وتردده ووثيقه وفي ظهوره وفي شأنه كله نعم ويدهن ضدا ويقبض المسواك بيده اليسرى يقبض المسواك بيده اليسرى - [00:13:55](#)

يديره بيده اليسرى لانه ازالة اذى والاذى ازالة الذى تستعمل لها اليد اليسرى لا ويدهن غذا هذا الابتهاج. الاتهام هو دهن الشعر بلادنا اليمين وهو يجوز سعتة فيدهن شعره بالدهون المناسبة للشعر - [00:14:25](#)

لله خيرا في الرجال زعما ويدهن غبا يدهن غبا يعني يوم بعد يوم لا يجتهد كل يوم لان هذا مبالغة ويؤدي الى النعوبة والتنعم فاذا جاء يوما بعد يوم حصل المقصود بدون مبالغة - [00:14:58](#)

ولفعله صلى الله عليه وسلم فانه كان يتردد يوما بعد يوم. نعم ويفتح الوتر كذلك من الاداب الاسلامية الاتحاد بالعينين لان لان فيه جمالا وفيه شفاء للعينين للبصر الامتحان من سنن الانبياء عليهم الصلاة والسلام - [00:15:27](#)

ويفتح الوتر يعني ثلاثة في كل عين ثلاث بكل عين فلا بأس لان الله وسع يحب الوتر وذلك عند النوم عندما يريد الانسان النوم بفعله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:16:01](#)

وتجب التسمية في الوضوء معا. الامتحان يكون مثلك يكون احسن ما يكون للائم لانه ابيض انواع الحب. نعم وتجب التسمية في الوضوء مع الذكر من سنن الوضوء التسمية ان يبدأ بالتسمية بان نقول بسم الله لكن هل التسمية واجبة - [00:16:25](#)

ملة له الجمهور على انها سنة. جمهور اهل العلم على انها سنة وذهب الامام احمد رحمه الله الى ان اوائل الذنوب لقوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه - [00:16:55](#)

وقوله لا وضوء عمله على نفي الصحة. اي لا وضوء صحيح. لمن لم ينكر يذكر اسم الله عليه. والجمهور بل هو على نفي المجتمع لا وضوء اي لا وضوء فعلا - [00:17:15](#)

لمن لم يذكر اسم الله عليه مع ان هذا الحديث فيه مقال كبير فليثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم والقول بوجوب التسمية في الوضوء عالم مفردات الامام احمد رحمه الله. نعم - [00:17:34](#)

فيجب الوضوء وتجب التسمية في الوضوء مع الذكر اما اذا نسيها ثوره صحيح اما ان تعتمد تركها فعند الامام احمد لا يصح وضوءه وعند الجمهور يصح وضوءه ولكن يكون مشاركا لسلم - [00:17:53](#)

لا ويجب الختان ما لم يخف على نفسه. وان ذكر التسمية باثناء الوضوء تركتني في اثناء الغروب تم في اثناء الوضوء واكمل وضوءه اما اذا لم يذكرها الا بعد ما فرغ فقد فات وقتها - [00:18:16](#)

موضوع صحيح نعم ويجب الختان ما لم يخف على نفسه. ثالث خصال الفطرة القتال من سنن الانبياء واول من اغتسل ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو واجب على الذكور وعلى الميلاد فالذكر يزيل الخلفة يرفع الكلفة - [00:18:38](#)

فهي التي تغطي الحشرة عزيزة التي تغطي الفجر يسمى اما بالغرلة من اجل ان تبرز الحسبة. لان بقاءها وفيه ايضا به ايضا اه تلوث النجاسة لان النجاسة تتكون تحت هذه الخلبة - [00:19:04](#)

وتتراكم ما يحصل بذلك نجاسة للانسان. وايضا يقصد به مرض لان هذه لان هذه هذه الاوتار اذا تجمعت تحت القلبة او تحت الظهر. هذه الاوساخ تسبب المرض. كما ذكر اطبا - [00:19:50](#)

انها تسبب جراثيم والمرض فلذلك جاء الشرع الحكيم لازالتها للجمال ازالة الذى ولان هذا اكمل بالطهارة ولان هذا اقبح اصاحبي وهو من كل سنن الفطر اليهود يغتسلون وانما الذي يتركون الاقتتال هم النصارى وهذا من محدثاتهم - [00:20:13](#)

على محدثات النصارى وتغييرات النصارى والا فمن دينهم في الختام لان عيسى عليه السلام من جملة الانبياء. والختام من سنن الانبياء عليهم الصلاة والسلام واول من احتفل ابو الانبياء ابراهيم عليه الصلاة والسلام. وختم ابناء اسماعيل واسحاق - [00:20:51](#)

نعم ويجب الختان ما لم يخف على نفسه يجب الختان على الذكر والائى لا لم يخف على نفسه منه. فاذا خاف انه اذا اغتسل انه انه يموت فانه يسقط عنه النزول. لو خاف انه اذا قطع هذه القلوب عنها تشمم - [00:21:17](#)

ويسري تسممها الى الجسم فيموت الانسان او قرر اطباء ذلك فانها تسكت. اما اذا لم يحرص على نفسه فان القتال واجب في حق البشر وفي حق والائى يجب عليها ذلك. وهي ان يزال منها - [00:21:42](#)

لحظة لحمة تكون في ارضها فوق مسنة الذكر في تركها لحظة ولكن ما تزال كلها مزال غالبا لانها تخفف شهوة المرأة وغلبة المرأة اذا

بقيت هذه هذه الجيزة في ارضها فانها تزيد شهوته - 00:22:09

واذا قمت حفت شهوته ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للخادمة عن ختان المرأة يسمى بالكثار يعني لا تجيني كل الجلد فانه ابهى للود واهوى عند الزوج وقيل ان ختان المرأة سنة وليس بواجب. الوجوب خاص بالذكر - 00:22:39

نعم ويكره الخزع. وقد اثبتت يعني الايام الاخيرة اثبتت حرب شعوى في مصر وغيرها على ختان الاناث قالوا ان هذا اعتداء على على البناء وهذا جهل جهل في السنة جهل باحكام الشرع - 00:23:07

ولا يقول هذا انسان الا ان انسان جاهل او انسان مغرظ يريد الليل من تحمل الشريعة والا تخفيف اهل النساء اقل احواله انه مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الخيتان هذا في الصحيح - 00:23:27

لجمع القتال القتال قتال الرجل وقتال المرأة فدل على ان المرأة تحتسب مثل الرجل اذا التقى فقد وجب الغسل لكن يجد ان يلاحظ ان ان هناك من يسيئون القتال يسيئون القتال - 00:23:47

في الذكر وفي الانثى هذا لا يسمى هذا ما هو ختان هذا اسراف وغلو فلا يسمى ختان. القتال هو المتمشي مع الشرع. اما الذين يسبحون كل عانة الرجل يصلحونها هذا ما هو قتال - 00:24:14

هذا عمل باطل وتعريف للانسان للخطر وغلو بهذا العمل وكذلك يبالبغون المرأة ويزيلون كل هذه الجزء التي ستصبح لا تجتهد. تصبح لا شهوة لها. الشهوة مطلوب هذا الرجل هو المرأة لكن لاجل مكانة بقاء الجنس الانساني - 00:24:38

هذا ليس هو القتال ولا يسمى قتال هذا من تصرفات البشر عيسى هو الختان الذي شرعه الله سبحانه ولا ينسب هذا الى الشر فاذا كانوا يريدون منع هذا فهذا طيب منعه طيب لانه ليس هو من الشرع. اما ان كانوا يريدون منع - 00:25:12

الافضل هذا اعتداء على على حكم الله سبحانه وتعالى. نعم. ويكره القزع. ووقت القتال بالنسبة للرجل وبالنسبة للذكر والانثى ما قبل البلوغ ما قبل البلوغ. فاذا واما عند البلوغ فانه - 00:25:36

عند بلوغه قبل البلوغ مستحب وعند البلوغ يجب ذلك. يجب ان ان يحتسب. ولا يبلغ وهو وهو اظلم على من شعار النصارى ليس هو الانفعال لمسلمين بل ولا حتى اليوم. اليهود يحتفلون. لانهم هذه البقايا الدين الصحيح عندهم - 00:26:01

فقبل البلوغ مستحب. وعند البلوغ يجب فلا يبلغ الانسان الا وهو مقتول. نعم الا اذا خاب على نفسه كما سبق فانه شرعا للمفسدة لان شرع المفاصد مقدم على جل البصر - 00:26:27

ولكن الان والحمد لله بتقديم الصدق صار القتال سهلا جدا. يذهب الى مستوصف او الى المستشفى او يحضر له طبيب ويزيل هذه الخلفة بسهولة. وهناك من الادوية لا يسهل هذا الامر باذن الله. نعم - 00:26:57

او لو كان كثيرا حتى ولو كان كبيرا. الوسائل الطبية الان اصبح سهلا ولا خطورة لا خطورة نعم ويكره القزع يكره الخزع وهو حلف بعض شعر الرأس وطرده بعضهم هلقوا بعض الشعب الرأس وترك بعضه - 00:27:18

لان هذا التمثيل تشويه للشعر تشبه بالنصارى وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم احلقه كلها ودعه كله اما حلق بعضه وترك بعضه فهذا يسمى بالقزع من خزع السحابة المتقطع - 00:27:44

لانه يمكن ان يطلع السحاب متقطع وهو انواع منهم من يحلق جوانب الرأس دارنا دار على الرأس على قدره ومنهم من يحلق وصف الرأس ويترك بجوانبه ومنهم من يحلق ثالث من الرأس ويثبت الجانب الاخر - 00:28:06

ومنهم من يهلك مقدم الرأس ويترك قفاه بل قزعا وكلها منهى عنها كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله كل عملي عنها فاما ان يحلق رأسه كله يباح للرجل انه يحلق رأسه كله يباح عنه - 00:28:32

او يتركه كله. بتركه كله هذا سنة. من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم. اتخاذ الرأس العناية به هذه سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وكان صلى الله عليه وسلم لا يحلقه الا عند تحلل من هدي - 00:28:54

او وكان صلى الله عليه وسلم له رأس وله ذمة. له ذمة تملأ ما بين منكبيه عليه الصلاة والسلام. فمن يقدر على كما قال الامام احمد يقول اتخاذ الشعر سنة ولو ولكن له كلة - 00:29:14

اتخاذ الشعر سنة ولو نقدر عليه لفعلنا. ولكن له كله فمن يصبر على الخلفة يفلس عن رأسه هذا احسن ومن لا يفسد فانه يحلفون. وهذا مباح والحمد لله لا ومن سنن الوضوء لكن - [00:29:33](#)

تربية شعر الرأس على موضة الكفار وعلى متابعة الكفار هذا امر محرم. يحرم التشبه بالكفار. اما تغذية الرأس على السنة على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم هذا مستحب ففرق بين الامرين بين من - [00:29:54](#)

يغذي رأسه على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا مستحب وهو مأجور. وبين من وبين من يغذي رأسه على مضاد اليهود والنصارى والكفرة هذا محرم لانه تشبه نعم ومن سنن الوضوء السواك - [00:30:15](#)

ويزداد عند المقبرة. يزداد عند المقبرة قبل المضمضة. نعم. وغسل الكفين ثلاثة. غسل الكفين ان كان قائما من نوم الليل الناحب للوضوء فانه قبل الوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه - [00:30:40](#)

الا يغلق يده بالاناء حتى يغسلها ثلاثا هذا واجب لان الامر للوجوب. اما فيما عدا هذه المسألة غسل اليدين قبل الغروب مستحب يذهب فاعله ولا يعاقب نعم وغسل الكفين ثلاثا ويجب من نوم ليل ناقض لوضوء. هذا هو التفصيل. ان كان - [00:31:07](#)

بعد نومه من نوم ليله ناقض للوضوء غسل التفكير واجب وان كان في غير ذلك من يوم النهار او لم ينم غسلها قبل الغروب مستحب. لا ويكون ثلاثا ثلاث مرات نعم - [00:31:37](#)

والبذات بمضمضة ثم استنشاق والمبالغة فيهما. لان النبي صلى الله عليه وسلم غسل كفيه قبل وضوءه ثلاثا نعم والبداءة بمضمضة ثم استنشاق والمبالغة فيهما من سنن الوضوء البداءة بالمضمضة والاستنشاق - [00:31:57](#)

قبل غسل الوجه لانهما من الوجه. فيبدأ بهما ثم يغسل وجهه. وان عجز لان غسل وجهه اولا ثم تمضمض واستنشاق يا دلال وان ترك المضمضة والاستنشاق لم يصح وضوءه. لانه ترك بعض وجهه لم يغسله. لان المضمضة هو الاستنشاق - [00:32:19](#)

لان داخل الهم وداخل الانف بحكم من الوجه ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ترك المقبرة والاستنشاق فانه حث عليهما وامر بالمبادرة فيهما فهما واجبات لو تركهما فوضوه غير صحيح - [00:32:46](#)

لانه ترك بعضا من وجهه لم يقصده. والله جل وعلا يقول فاغسلوا وجوهكم. قل فسرت سنة النبي صلى الله عليه وسلم كيفية غسل الوجه وهو ان البلمة والاستنشاق في الوجه. السنة النبوية - [00:33:11](#)

فمن ترك المضمضة والاستنشاق لم يصح الوضوء. ومن قدم غسل الوجه على المضمضة والاعتصاب صح وضوءه. ويكون تاركا للسنة. ومن بدأ بالمضمضة والاستنشاق فقد اعلى السنة لا والمبالغة فيه مع لغير صائم - [00:33:30](#)

المبالغة المضمضة معناها جذب الماء الى داخل الفم وخلخلة الماء في داخل الفم. هذه هي المظلمة. خوقرة الماء في داخل الفم. والاستنشاق الماء الى داخل الامن وتسن المبالغة فيهما حتى يصل الماء الى اقصى واقصى الانف - [00:33:51](#)

هذا معنى المبالغ لقوله صلى الله عليه وسلم وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما فيبالغ في ايصال الماء الى اقصى الف وذلك بقوة الا ان يكون صائما فانه لا يبالغ بالاستنشاق خشية ان يطير الماء الى حلق - [00:34:18](#)

حدث ان يطير الماء الى حلقه. نعم. وتخليل اللحية الكثيفة لنا انه ليس المراد في فعل المضمضة والاستنشاق اه في سنن الوضوء الا هو سنة. وانما البداءة البداءة فيه ما هو الذل؟ اما نفس المنظرة والاستنشاق فانهما واجبان لانهما من من الوقت. فرق الليلة -

[00:34:41](#)

ادوات لا وتحليل اللحية الكثيفة بسنن الوضوء الا اذا من الوجه اللجئة من الوجه وان طالت وان كثرت فهي من الوجه جزء من الولاية لم يخلق لحيته هذا ازال بعض وجهه. ازال بعض رجله لان الله جعل امنا وجمالا - [00:35:11](#)

بين الذكر والانثى. وعلامة على الرجولة والشهامة فاللحية وهي تنقسم الى قسم لحية خفيفة. وهي التي يرى الجلد من ورائها. هذه ظاهرها وباطنها تغسل بالماء ظاهرها وباطنها. وهي اللجئة الحبيبة. النوع الثاني المثني الخبيثة وهي التي تستر الجنس تسمو ما ورائها. هذه هي - [00:35:41](#)

يجب غسل ضعيف لانه من حسم ظاهرها وحتى لو قال واسترسل يجب غسله اما داخلها فانه يستحب ان يخلل ان يخلل اصابعه

مبلولة بالله بين شعر اللحية ويقللها. فغسل اللحية ظاهرا وتقليلها مستحب. نعم - [00:36:21](#)

اما اللحية الخبيثة فتكتب ظاهرا وباطنا نعم وتقلد اللحية الكثيفة لم يتبين لكم ظاهرا وباطنا عن ايها يجب قتل ظاهرها. واما باطنها فيستحب تحويله. وان ترك التقليد فوضوه صحيحة يعني تسليم اللحية الكثيفة والاصافر. وتقليل الاصابع. يستحب لسنن -

[00:36:51](#)

كل ما قاله وهو ادخال اصبعه مع مبلولة الباب بين اصابعه يديه ورجليه. فاذا اصاب الرجلين ورجليه حتى يصل الماء الى ما بينها.

هذا سودة والواجب غسل الرجل ليه؟ وافاضة الماء - [00:37:26](#)

واجراء الماء عليهما هذا واجب. اما تخليل الاصابع فهذا سنة. لان فيه زيادة تأكد من وصول الماء الى ما من الاصابع. نعم. والتيامن من

زمن الوضوء في البيان اذا جاء منها يعني فيغسل ايمن وجهه ثم يغسل ايسر الوجه. يغسل اليد اليمنى - [00:37:46](#)

ثم اليد اليسرى ثم يغسل يديه باليمنى ثم الرجل اليسرى هذا سنة صيام السنة ولو عسى قتل اليسرى قبله ونصح. لان المطلوب غسل اليدين والرجلين هذا هو المطلوب لكن هذا سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيام بصعوده. فيجبه الصيام في -

[00:38:16](#)

يعني في وضوء عليه الصلاة والسلام. وفي الكتاب واخذ ماء جديد للاذنين حفظ مال جديد للي الاذنين غير الماء الذي مسح به رأسه.

وهذا محل نظر. والصواب انه يكفي البلد الباقي بعد رفع رأسه لانه ما من الرأس. لانها من الرأس. ولم - [00:38:45](#)

ولم يفقه ان النبي صلى الله عليه وسلم ورد لكن لم يحفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذ ماء جديدا للمؤمنين وانما كان

يمسحه وهناني بقية فالحديث المشهور انه اخذ ماء لرأسه اليمين - [00:39:16](#)

اخذ ماء برأسه اي غير ما بقي بعد غسل اليدين هذا هو المأكول. اما انه اخذ ماء علما الذي اخذه برأسه هذا غير مقصود. نعم. وان كان

الحديث هذا وارد في القلوب لكن - [00:39:36](#)

وغير معصوم. نعم. والغسلة الثانية والثالثة. كذلك من سنن الوضوء. الغسلة الثانية والثالثة بالنسبة للوجه المضمضة والاستنشاق فلا

تنتبه غسل الوجه ثلاثة غسل اليدين ثلاثة غسل رجلين ثلاثة هذا الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم. بجميع احاديث الذين وقفوا

وضوءهم صلى الله عليه وسلم - [00:39:56](#)

ولكن الواجب غفلة واحدة. لان الله جل وعلا يقول فالواجب غسلة واحدة. واما الثانية والثالثة قالوا الثانية الاولى كبرت قالوا الاولى

فريضة والثانية فضيلة والثالثة سنة. والرابعة بدعة الرابعة بدعة فلا يزداد على ثلاث. الاولى فريضة والثانية فضيلة - [00:40:26](#)

ان سنة والرابعة بدعة ولو انتصر على مرة مرة ثبت. واما مسح الرأس فهو مرة واحدة لا يقرر والاذنون والرواهة ولا يكرر. نعم. بعد

فروض الوضوء قرب الوضوء يعني الاعضاء التي يجب اكلها في الوضوء - [00:41:11](#)

واركان الوتر قروضه يعني اركانه. التي لا بد منها ولا الوضوء برمي الواو مصدر توضحاً وضوءاً. اضغط على البيت واما الواو الواو

بالكسر واوصى المراد به الله. المراد بالهباب الذي يتضح فيه. فاذا قال الرب - [00:41:44](#)

فمعناه فاذا قال الوضوء فمعناه الكفر من الوظائف والحزن مقود من البضاعة والحسن هذا باللغة واما في الشرع فالوضوء باستعمال

مال قهور لاعضاء مخصوصة على صفة المقصود وفي فضل عظيم. الوضوء هذا فيه فضل عظيم - [00:42:14](#)

من ذلك ان الله جل وعلا يقسم به الخطايا. فقد جاء في الحديث ان المتوضي تتساقط خطاياها مع ماء الملوك فاذا غسل وجهه

سقطت كل خطيئة نظر اليها او كل كلام سيء تكلم به - [00:42:50](#)

لان الوجه فيه اللسان وفيه العينات وفيه الشر. فاذا غسله له من الوضوء الخطايا التي تتعلق بحوادث الوجه. اعضاء الوجه. مع الماء

او مع اخر قطرة واذا غسل يديه تساقطت كل خطيئة عملها بيديه. مع اخي قطر الماء. واذا - [00:43:17](#)

غسل رجله سقطت كل خطيئة مشى اليها برجليه. فعلناه او مع اخي قصر الماء ومن فوائد هذا الوضوء انه يكون نورا يوم القيامة.

علامة على اصحابه الذين كانوا يستعملونه في الدنيا - [00:43:53](#)

قال صلى الله عليه وسلم انكم تأتون يوم القيامة غرا محجبين من اثار الغروب. فيقول يوم القيامة يعرف به اهل الوضوء في الدنيا

لانه اثر عبادة فيكون جمالا لاصحابه يوم القيامة. ولهذا يقال الرسول صلى الله عليه وسلم المحذرين. اي - [00:44:17](#)

الذين يأتون يوم القيامة قرا محذرين من اثار الوضوء فهو عبادة عظيمة. ينبغي العناية به. قال صلى الله عليه وسلم الطهور تمر الايمان قال عليه الصلاة والسلام ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن - [00:44:48](#)

فالوضوء عبادة عظيمة يجب العناية به. وغضب الوضوء مع فرض الصلاة قد غلبت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بم؟ قبل الهجرة. فرضت عليه ركعتين ركعتين خلاها في مكة - [00:45:15](#)

لان لم يعرف لانها قدرت عليه متى؟ ليلة المعراج. وهذا في مكة. صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في مكة فرض الوضوء معها لكن على هذا ان الوضوء نزل في اية المائدة. واية المائدة منزلية وهي من اخر ماردة - [00:45:35](#)

فما الجواب؟ قال والجواب ان الوضوء هدف في السنة. سنة عن عملية من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. وجاءت اية المائدة وافسدة واسئلة بذلك. هذا هو الوضوء. لا. باب فروض الوضوء وصفته. فروض - [00:45:57](#)

اركان الوضوء التي لا يصح الا بها وصفتها صفة عملية الوضوء كيف يتوضأ المكان اذ يتوضأ. نعم قروضه ستة نعم غسل الوجه والفم والانف منه فضل والفم والانف منه. الفم الاول غسل الوجه لقوله تعالى - [00:46:18](#)

وجوهكم والهم والانف من الوجين. لانهما في حكم الطاعة ويا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتمضمض ويستنشق وامر بذلك عليه الصلاة والسلام. فهما من الوجه. والوجه في حكم الظاهر بدليل ان الصائم لو وضع في فمه شيئا لم لم يخطر بذلك. حتى يبتلعه اما اذا وضع في الفم ولفظه - [00:46:47](#)

فانه لا يؤكد لانه في حكم الظاهر وغسل اليدين. الثاني من الخروج غسل اليدين من رؤوس الاصابع الى المرفقين قوله تعالى وايديكم الى المرافق اي مع المرافق. لان الا بمعنى ضعف هنا - [00:47:15](#)

بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توضأ ادار الماء على مرفقين عليه الصلاة والسلام. فتكون الغاية هنا داخل يقول الاية فيكون هذا من الاستثناء لانه المعروف ان الغاية لا تدخل بالمهيأ الا في مثل هذه المسألة التي دلت دليل على دخولها به - [00:47:40](#)

الاصل ان الغاية لا تدخل بالمغاربة ولكن جاء الدليل ان الوضوء انها تدخل فتكون الا بمعنى مع. كقوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم يعني اليتامى بلا اموالهم يعني مع لا ومسح الرعد ومنه الاذان - [00:48:07](#)

الفرض الفرض الثالث مس الرأس ومنه الاذان قوله تعالى وانتوها برؤوسكم وامسحوا برؤوسكم هذا امر الامر يزيد الوجوب. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم بانها بان وضع يديه مبلولتين لله على مقدم رأسه على ناصيته. ثم امرهما الى قفاه. ثم ردهما - [00:48:32](#)

ان المكان الذي بدأ منه. هذه السراء. ويجب مس جميع الرأس. ما يكفي مس بعضه. لان الله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم هذا البدع فيجب تعميم الرأس بالمسح ولا يأتي بعضه. ومنه الاذان - [00:49:11](#)

فيقول وامسحوا برؤوسكم يشمل لانه ما وكيفية مسح الاذنين عن مثل اصبعه السبابتين اصبعيه السبابتين مبلولتين الماء في خروج اذنيه ويضع البابين مدلولتين بالماء على ظاهر اذنيه ثم يديرهما. فيقول مسح اذنيه باطلا وظاهرا - [00:49:37](#)

هذا مع مسح الرأس فان ترك مطحن جنيف لم يصح قوله لانه ترك بعض لم يستحقه. نعم وغسل الرجلين وغسل الفرض الرابع غسل الرجلين. قوله تعالى وارجلكم من الكعبين ايضا بمعنى مع المعنى الكعبين - [00:50:06](#)

والمراد بالكعبين العظماء الناس الان في العظمان اللاتيان في اسفل الساق. هما الكعبان واما الكعبان اللذين او تحت معقد الشراب فليس هذا هو المقصود وهذا قول الشيعة هم الذين يفجرون الكعبين لانهما ماهد الشرار - [00:50:32](#)

وعلى خلاف خلاف السنة خلاف الشرع المراد بالكعبين العولاني في اسفل الساق عند الامة كلها ما عدا الشيعة. نعم. والترتيب.

الخامس من اركان حروف الروح الترتيب الى هذه الاعضاء بان يغسل وجهه ثم يديه ثم يمسح رأسه ثم - [00:51:07](#)

على اهل التقدير لان الله جل وعلا رتبها كذا في الاية اغسلوا وجوهكم وايديكم الى البراطم وامسحوا برؤوسكم الى الكعبين. الله ذكر او مرتبة والنبي صلى الله عليه وسلم توضحا مرتبا كما جاء في الاية. وقال ابدأوا بما بدأ الله به - [00:51:38](#)

كما بدأ الله به ذكرا يبدأ به فعلا التقويم بين الاعضاء ولو لفة لن يصح وضوءه لو لبس الوضوء او قلت الترتيب لان اختلاف ما امر الله به وخلاف ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فانه توضحاً مرتباً - [00:52:05](#)

وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به. نعم والمواالة وهي غسل الاعوام. المواالة لان يفصل بين غد عمر والعضو الاخر بل اذا فرغ من غسل العضو بدأ بالذي بعده بعده. فاذا قرأوا من غير عذر - [00:52:31](#)

حتى ينتف العضو الذي غسله بطل الوضوء يعني لا بأس في المواالة. لان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً موااليا فوالله اعلم وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به - [00:53:02](#)

وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بياناً للقرآن او تفسيراً للقرآن فانه يكون واجبا. فالمواالة واجبة فلو تركها في غير عذر لم يصح وضوءه نعم. فالمواالة كما عرضوها هي ان لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله. في وقت - [00:53:23](#)

اما لو كان الوقت حار ونسب العضو بسبب حرارة الجو او بسبب التأخير كان الحرارة تنزف هذا لا يؤثر نعم والمواالة وهي الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله - [00:53:48](#)

والنية شرط لطهارة الاحداث كلها. يشترط مقعد الوضوء. الوضوء ايضا له نور له شروط منها او منها او اعظمها من الجهل لان الوضوء عبادة. والعبادة لا تصح الا بنية. لقوله صلى الله عليه وسلم انما - [00:54:07](#)

الاعمال وانما لكل امرئ ما نوى. فلا تصح العبادات الا بمسلم. فلو توضحاً مما او من باب التنظف او يعلل غيره فالغرور ولم يجد هو رفع الحداث لم يصح هذا. يعني - [00:54:32](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال فيه اعضائك او هذا قل هي محلها القلب. فلا يجوز التنبه بها. فلا يجوز ان نقول نويت ان اتوضأ او يقول له ويذهب القلب او نويت ان اقول - [00:54:59](#)

هذا امر مبتلى فالتلفظ بالنية متبع. النية في القلب والله يعلم ما في القلوب ولما قالت الاعراض انما انكر الله عليه. قال قل اتعلمون الله بدينكم؟ والله يعلم ما في السماوات - [00:55:32](#)

الله بكل شيء عليم الله يعلم نيتك ولو لم تتلطف فلا داعي لك ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتلفظ بالنية عند بدايته للعبادات وانما كان عليه الصلاة والسلام يشرع - [00:55:51](#)

في العبادات مباشرة من غير سلف فهؤلاء الذين يطيبون في الالفاظ اتوضأ هل اتطهر نويت هل يجيد الجنابة نويت ان نصلي خلف هذا الامام فلان ابن فلان. نويت ان اطوف سبعة اشواط لله جل وعلا. كل هذا من البدع - [00:56:08](#)

ما انزل الله بها من سلطان وهو تخلف لا ينكرون عليه بل يأتون عليه لانه بدعة. نعم. والنية شرط لطهارة الاحداث كلها الكبيرة والصغيرة على الاحداث كلها عدد كبير والهدف الصغير - [00:56:33](#)

نعم فاني رفع الحدث او الطهارة بما لا يجوز ما دام عرفنا ان النية ترك لصحة الامور ما الذي يميل؟ يعني ما الذي يرميه الانسان لم يقف عندك لاني رفع الحدث او ينهي العبادة التي لا تصح الا بالوضوء. كان ينهي الصلاة. يقول انا بتوضأ للصلاة - [00:56:51](#)

القرآن بالطواف في البيت فاذا نوى العبادة التي تتوقف على الغروب كفى هذا عن نية فاما ان ينوي الوضوح نفسه واما ان ينوي العبادة التي تتوقف نعم. رفع الحدث او الطهارة - [00:57:18](#)

بما لا يباح الا بها. ها؟ فينوي رفع الحدث؟ او الطهارة لما لا يباح في باله الا لما لا يباح الا بها؟ بمعنى الباء؟ لا. لم لله. نعم. لما لا يباح الا بها. لا بد. فان نوى ما تسن له الطهارة - [00:57:39](#)

فقراءة او تجديد مسنون ناسيا حدث وارتفع آآ اذا نوى عبادة مسكونة كان نوى ان يتوضأ لقراءة القرآن. قراءة القرآن عن ظهر قلب. اما الوضوء لمس المصحف هذا واجب. لكن لو نوى - [00:58:09](#)

الوضوء لقراءة القرآن عن ظهر قلب هذا مستحب. فاذا كان ناسيا للحدث ادى عنها عن الوضوء الواجب اثناء الوضوء المستحب عن ذلك. اما اذا كان ذاكرة اذا كان ذاكرة للحدث فلا بد ان ينوي رفع الحدث. لا. وانه - [00:58:33](#)

وغسلا مسنونا ادى عن واجب. نوى غطنا مسنونا فهجروا يوم الجمعة وعليه جنابة لا سيما ان عليه جنابة ما دام عبادة كفي عن الوالد

نعم وتباعدت وكذا عكست لو نوى هدلا واجبا اجزأ عن مسئول من باب اولى. فاذا اغتسل للجنابة يوم الجمعة - [00:58:56](#)

عن غسل الجمعة المستحب او نوى الغسل برفع الحدث ادى عن الغسل المستحب لقراءة القرآن. مثلا نعم كويس تمام احداث توجب وضوء او غسلا. فنوى بطهارته احدها. فارتفع سائرهما نعم اذا اجتمعت احداث توجب - [00:59:28](#)

كان خرج منه بول وخرج منه غالي وخرج منه عدة اهداف نوى احدها نوى الغسل خروج الغائب كفى هذا ماذا عن بقية الاحزاب اذا نوواها تكملها سوى في وضوءه كفى عن فقدته ارتفعت كلها - [01:00:04](#)

او انسان كان عليه غسل من الجناح. وغسل من الاغماء اغلي عليه مدة وعلي الجنابة ثم اباه العن غفلة عن اللقمة وغسل عن الجنابة الى نوى واحد منهما ارتفع الآخر. لان هذا من جنس واحد - [01:00:31](#)

ولا يلزمه انه ينوي كل لكل حدث طهار هذا التكلف. نعم. ويجب الاتيان فيها عند اول واجبات الطهارة وهو التسمية. يجب الالتزام بالنية عند البداية. فان بدأ بالوضوء بدون نية. ثم نوى بعد - [01:00:55](#)

لم تصح لابد او بعض الاحتساب. وانهي في ابائنه؟ اما ان كان ناسيا فانه والحمد لله لا بابنائها الا لسان نازلة. نعم. ويجب الاتيان بها عند اول واجبات الطهارة وهو التسمية - [01:01:15](#)

واجب نعم وتسب عند اول مسنوناتها ان وجد قبل واجب. وهو غسل الذبحين ثلاثة من غير الله هذا مستحب غسلة الرزق فلا يجوز يستحب ان يأتي بالنية قبل غسل الكفين الى هذا - [01:01:50](#)

وان كان هذا من صنع الوضوء. نعم واستصحاب ذكرها في جميعها يجب يستحب يستحب ان يتذكر النية في كل وقت العمر ويتذكر النية ويكرر ذكرها في قلبه يعني في قلبه. عند غسل كل وضوء حتى يتأكد من استمرارها معه. هذا - [01:02:11](#)

ليس بواجب. واما واما ميزان حب النية هذا واجب. فلو نوى قطعاً في اثناء الوضوء انقطعت وبطل ما سبق بالوضوء هؤلاء وسط اصحاب حكومة ادواتهم فلو نوى قطعها في اثناء الوضوء او في اثناء الاغتسال انقطعه وبطل ما مضى من قوله فلا بد من اعادة النية - [01:02:34](#)

واستئناف الطهارة من جديد. نعم. ويجب استصحاب حكمها. نعم. وصفة لا ينوي قطعها. اصحاب حكمها هو ان لا ينوي حتى تتم طهارته. نعم. فصفة الوضوء ان ينوي فضيلة الشيخ وفقكم الله. انتشر بين بعض الشباب الملتزم هنا. اطالة الشعر حتى يبلغ المنكبين - [01:03:05](#)

وتراهم يذهبون الى قوانين الحلاقة لفرض شعورهم وتنعيمها. فهل هذا من السنة؟ مع انه ليس من عادة اهل البلد هذا مثل ما ذكرنا على على هذا من التمتع قال له التكبر بالكفار. لا يجوز لماذا العمل؟ نعم. وانما هو يتولى اصلاح بعض. هو هو يتولى - [01:03:35](#)

اثناء الفعل بنفسه. فياخذ الاجر هو. يعبت بشعره ويخليه على صفة شعوره الكفار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله قصف شعر المرأة اذا كان على هيئة فيها تشبه بالكافرات او الرجال حرام حكمه. لكن اذا لم يكن فيه تشبه - [01:04:06](#)

او لا فما هو حكم ذلك؟ لا لا يكون الاكبر وش الداعي اليه الا التكبر هؤلاء لكن قد يكون لحاجة وفي المريضة احتاجت الى قص شعرها او انها خطيرة والشعر اذا طال يحتاج الى مؤونة واذا ما عنده كل مؤونة الى قصده فلا بأس للحاجة لا بأس اما للتزين - [01:04:36](#)

من هؤلاء لان الدين في بقاء وليست الزينة في قصده فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يقوم بمسح رأسه ثلاث مرات فهل هذا جائز؟ وهل هذا موقف اذا كل القرار غفلة كما يقول اذا كرر خرج عن المسجد الا الله هذا لا يجوز هذا غلو هذا غلو في العبادة - [01:05:03](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ولد مختونا؟ نعم مثل هذا انه صلى الله عليه وسلم وهذا ليس خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم. يوجد موازين ويوجد موازين - [01:05:29](#)

مبالغت هذا كثير ما يقع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو الراجح في مسألة في ختيان المرأة هل هو واجب او مستحب؟ والله اعلم انه غالب. اللي هو وادي. نعم - [01:05:49](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله لكن الفرعونية والصفة يسمونها قتالا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من عنده بنات فعلت انصحونه بختان

بناته او يترك ذلك تمشياً مع العادات هؤلاء الذين الواجب وجب علينا ذلك وجب عليهم ما يقول لانه مستحب زاد له قلب. لكن

المشهور - 01:06:09

الذي سمعته في حاجة اليه كما ان الرجال بحاجة اليه. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. يوجد عندنا في بلدتنا عامل هندوسي. دعي الى

الاسلام فاراد ان يصدر. ولكن من دعاه الى الاسلام قال - 01:06:39

مباشرة انه يجب عليك الحزام قبل ان تسلم. فخاف ولم يسلم فما هو رأي فضيلتكم في هذه المسألة؟ هذا خطأ يخوفه في القتال

هذه حركة. الى ان يسلم واذا اذنب الاسلام من قلبه. وقرأ - 01:06:59

الاسلام هو من نفسه يحاول الانسان من نفسه دونه. اما انه في هذه الصفة هذا ما يجوز. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الدعوة الى الله

تبدأ شيئاً فشيئاً بالتدريج جميعاً فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم - 01:07:19

الله ان القول بوجود التسمية بالوضوء هو من مفردة الامام احمد فما هو معنى المفردات عند الامام احمد وذلك التي انفرد بها عن

بقية الائمة الاربعة التي خرج بها عن بقية الائمة الاربعة. اي هذه مفرداته رحمه الله. فضيلة الشيخ - 01:07:39

الصحابة او التابعين لكن المراد بمفردات ما خالف فيه الائمة الثلاثة ابي حنيفة ومالك والشافعي لكن لابد ان يكون له ثابت من من

الصحابة او من التابعين. نعم. لانه رحمه الله ما هو بمذهب - 01:08:04

بقول دون ان يسبق اليه من الصحابة او من التابعين او من الائمة المتقدمين نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله وهل استخدام الفرشة

والمعجون يؤجر عليها الشخص فتكون سنة حيافا عن السواك؟ لا تؤدي ما يؤديه السوء - 01:08:24

اذا استعمل الفتنة والمأجور هذا يؤدي ما يؤديه السواك. في تنظيف الاسنان وتطبيب رائحة الفم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر

بعض اهل العلم التفصيل في مسألة مس السواك باليد. قالوا اذا كان عند قرب الصلاة فانه يمسكه - 01:08:44

ثم وان كان لازالة اذى فانه يمسكه باليد اليسرى. فما هو رأي فضيلتكم؟ ام انه يمسكه باليسرى مطلقا الذي اعرفه ان يذهب للاطلاق ان

العلماء ولا فصلوا بين حالة وحال لانه ازالة اذى - 01:09:04

وازالة الاذى عن الاسنان. وازالة الاذى تستعمل في السماء. اما اهل التفصيل فلا اعلم عنهم شيء. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل

تتساقط الخطايا في الوضوء؟ ولو لم يكن الشخص يريد الصلاة انما يريد تساقط الخطايا - 01:09:24

نعم اذا اراد الوضوء لبس العباد الوضوء لبسه عبادة اذا اراد الوضوء ان يكون طاهرا ينام على ينام على طهارة او يجلس في المسجد

على طهارة او يؤدي ذكرًا من الاذكار الشرعية يؤديها على طهارة فانه يحصل له - 01:09:44

واجري الوضوء تساقط اه السيئات. نعم. بكل وضوح مشهورة. نعم. فضيلة الشيخ وفقك الله هل ثبت حديث في استحباب تحليل

اللحية؟ استاذ هل ثبت حديث في استحباب تقليل اللحية؟ نعم النبي - 01:10:03

كانت لحيته صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام وكان يأخذ كفا من الماء فيجعله تحتها مما يعرفها به هذا الذي ثبت عنه القرآن.

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله التنشف بعد الوضوء - 01:10:25

هذه مخالفة للسنة؟ وتركه احسن فرضه احسن وفعله لانه صلى الله عليه وسلم لما توضأ احدى زوجاته رده عليه الصلاة والسلام. دل

على ان الافضل ليظهر اثر العبادة عليه. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله عند دعوة المرأة الكافرة هل تبلغ قبل - 01:10:45

انها اذا اسلمت وزوجها كافر انها تطلق منه ام تترك حتى تسلم قياسا على مسألة الختان؟ قلت كل شيء نفس الباب من الدخول في

الاسلام لا يغفر له. عند فاذا اسلموا تمكن الاسلام من قلبه حينئذ - 01:11:15

يتدرج معه تدرج معه بالتعليم فضيلة الشيخ وفقكم الله قول الرسول صلى الله عليه وسلم اهلكه كله او اتركه كله. اليس هذا يعني

تحريم الخزع؟ لان المؤلف يقول في كراهية القذع. كراهية قد يرد - 01:11:35

يراد بها التحريم فهي مقصورة على كراهية التنفيذ. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله جزاكم الله ان السواك لا فم الصائم لانها تنبعث من

المهنة. نعم. ثم ذكرتم حفظكم الله انه يسن بعد الانتباه من النوم وعلتتم - 01:11:55

لان فيه ازالة لرائحة الفم. فكيف الجمع بارد؟ فكيف الجمع بين ذلك؟ نعم. لها سبب الرائحة سبب من المخلفات التي على الاسلام. او

من نور. آآ النفس على الاجلال ما يخرج من معدة الصائم من فراغها من الطعام - [01:12:16](#)

لا فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يدخل النمص وهو حلقه او تخفيف شعر الحاجبين يدخل تحريم الرجال في هذا ام هو خاص بالنساء؟ لا شك انه يعامل الرجال والنساء الرجال ما يجوز لهم انهم يغيرون - [01:12:46](#)

خلق الله على الشيطان بما ذكره الله ولامرنهم فليغيروا خلق الله نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يدخل الطيب في مسألة الدهان؟ اي استعمل ضدا وبعضهم يرى ان دهن الشعر وترجع للجلد ايضا. دهن الجلد. اما الطيب هذا يراد به تطيب الراعي - [01:13:06](#)

قال الاسلام في الوقت. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في بعض كتب الفقه ان من نسي التسمية في اول الوضوء وذكرها اثناءه فانه يسمى ويستأنف الوضوء من جديد. نعم هذا قول الاخر اذا ذكرت حسنة في اثناء الوضوء بعضهم يقول - [01:13:41](#)

يصلي ويستلم وبعضهم يقول يصلّي ويستأذن. يصلّي ويستمتع. لا. فضيلة الشيخ وفقكم الله تكبير مسح الرأس ثلاث مرات. هل يبطل الوضوء لانه اتى به على غير الوجه الشرعي؟ لا ما يبطل الوضوء لا يبطل - [01:14:01](#)

ولكن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في يوم مزدلفة تكون دورات المياه قريبة جدا بالنسبة لعدد الحجاج حتى ان البعض يضطر الى البول في الطريق او غيره من المرافق فهل يستحق هؤلاء اللعن مع انه - [01:14:21](#)

هم مضطرون؟ لا ما يستحقون ان شاء الله هذا للضرورة هذا للضرورة والضرورة لها حكم الا من قال تعالى قد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما تركتم اليهم والقائل انه لا حرام مع ضرورة. لا حرام فلا بأس ان شاء الله لكن عليه - [01:14:41](#)

يفتن هذا الشيء حيث ما يتعدى به المرء لا فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يسمى بالتواليت وهو والتخفيف من جميع - [01:15:06](#)